

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٥٧ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلی القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية
لضباط القوات المسلحة ،

قرر :

(المادة الأولى)

يمنع نوط الواجب العسكري من الطبقة الثانية اعتباراً من ١٠/١/١٩٧٨
لأوائل نريحي كلية الدفاع الجوي الدفعة رقم (٦) المذكورين تقديراً
لأدائهم واجباتهم بتفان وإخلاص :

ملازم / محمد عبد الرزاق محمد بسيوني .

ملازم / محمد عبد الحليم على خليل أبو طولبة .

ملازم / صالح إبراهيم على محمد الحميد .

(المادة الثانية)

على وزير الدفاع والإنتاج الحربي والقائد العام للقوات المسلحة تنفيذ
هذا القرار .صدر برئاسة الجمهورية في ٢ الحرم سنة ١٣٩٩ (٢ ديسمبر سنة ١٩٧٨)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٥٨ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلی القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية
لضباط القوات المسلحة ،

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٥٢ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلی القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٢ في شأن الأوصمة والأنواط المدنية ،

قرر :

(المادة الأولى)

يمنع وسام الاستحقاق من الطبقة الثانية للواء محمد سعيد على محمد سعيد
سلیمان تقدیراً لما أداه من خدمات جليلة للبلاد أثناء خدمته بالقوات المسلحة .

(المادة الثانية)

على وزير الدفاع والإنتاج الحربي والقائد العام للقوات المسلحة تنفيذ
هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ الحرم سنة ١٣٩٩ (٢ ديسمبر سنة ١٩٧٨)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٥٦ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلی القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية
لضباط القوات المسلحة ،

قرر :

(المادة الأولى)

يمنع نوط الواجب العسكري من الطبقة الثانية اعتباراً من ١٠/١/١٩٧٨
لأوائل نريحي الكلية الحربية الدفعة رقم (٧١) المذكورين بعد تقدیراً
لأدائهم واجباتهم بتفان وإخلاص .

ملازم / إبراهيم الجميل إبراهيم .

ملازم / حسام الدين أحمد عبد رببه أحمد .

ملازم / عبد الغنى السيد الحضرى مطر .

(المادة الثانية)

على وزير الدفاع والإنتاج الحربي والقائد العام للقوات المسلحة تنفيذ
هذا القرار .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ الحرم سنة ١٣٩٩ (٣ ديسمبر سنة ١٩٧٨)

أنور السادات